الحيض والنفاس

مرور الحائض في المسجد الحرام بسبب الزحام

السؤال: **هل يجوز للمرأة الحائض المرور في المسجد الحرام بسبب الزحام من غير إرادة الجلوس؟**

الجواب: في حديث أم عطية –رضي الله عنها- في الحث على صلاة العيد في الصحيحين **"أُمرنا أن نخرج فنخرج الحيَّض، والعواتق، وذوات الخدور، فأما الحيَّض: فيشهدن جماعة المسلمين، ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم"** [البخاري: 981 / ومسلم: 890]، وكذلك الجنب يعتزلون المصلى ولا يدخلون المسجد، لكن جاء في الجنب **{وَلاَ جُنُباً إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىَ تَغْتَسِلُواْ}** [النساء: 43] ولا يظهر فرق بين الجنب والحائض، فلا مانع من مرورها في المسجد إذا كان لحاجة، فإذا كان مرورها لحاجة فلا مانع أن تمر مرورًا عابرة سبيل قبل أن تغتسل، لكن لا تمكث، فلا يجوز لها المكث فيه كالجنب.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والسبعون بعد المائة 14/4/1435ه